

4397 - حكم الأذان والإقامة في حق المنفرد الذي يصلی في بيته

- نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

السؤال الثاني يقول اصلي الفروض احياناً كثيرة لوحدي نظراً لعدم وجود مسجد بالقرب مني ولكن هل يلزمني الأذان والإقامة لكل صلاة أم يجوز أن اصلي بدون أذان أو بدون إقامة؟ السنة أن تؤذن وتقيم هذى السنة أما - 00:00:00 في خلاف بين أهل العلم ولكن الأولى بك والاحوط لك أن تصلي أن تؤذن وتقيم اليوم الاولة ولكن يلزمك أن تصلي في الجماعة مهما أمكن إذا وجدت جماعة أو سمعت النداء من مسجد بقربك وجب عليك أن تجيب المؤذن وان تحضر مع الجماعة - 00:00:17 فان لم تسمع النداء ولم يكن بقربك مسجد فالسنة أن تؤذن انت وان تقيم - 00:00:37